

عدم استجابة الدعاء من لم يشهد على الدين

<"xml encoding="UTF-8?">



السؤال:

وردت رواية عن أن خمسة لا يُستجاب دعاءهم ، ومنهم من له دين ولم يثبت به شهود أو ورقة أو ما شابه ذلك ، فلو دعا هذا الشخص حسب الرواية فلن يستجاب له .

وبحسب علمي انه يستحب الإشهاد على الدّين ، وليس الإشهاد واجب حتى نفترض أن تركه يوجب عدم استجابة الدعاء ، فكيف نجمع بين هذين الأمرين ؟

الجواب:

الرواية على تقدير صحتها ليس فيها دلالة على حُرمة عدم الإشهاد أو وجوبه حتى تنافي ما دلّ على استحبابه .

بل المستفاد منها هو عدم استجابة دعائه في خصوص دينه لا مطلقاً ، فإذا دعا الله سبحانه في ردّ دينه فلا يستجاب له هذا الدعاء .

ومثله من يدعو الله سبحانه أن يُخلّصه من زوجته التي تؤذيه ، والتي ولا تؤدّي حقوقه ، وقد جعل الله أمر طلاقها بيده ، فإنه لا يستجاب دعائه ، ولا يدلّ ذلك على وجوب الطلاق عليه وحرمة عدمه .